



فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيْتُ اسْمَهَا: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا؟» قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضِحُ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً».

[صحيح] [متفق عليه]

لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لِمَ تَحْجِي مَعَنَا؟ مَا الَّذِي مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ مَعَنَا؟ فَاعْتَذَرَتْ بِأَن لَهَا بَعِيرَيْنِ، فَحَجَّ زَوْجَهَا وَابْنُهَا عَلَى أَحَدِهِمَا، وَتَرَكَ الْآخَرَ لِيَسْتَقُوا بِهِ الْمَاءَ مِنَ الْبَيْتِ. فَأَخْبَرَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ أَدَاءَ الْعُمْرَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يَمِثِلُ أَجْرَهَا أَجْرَ حَجَّةٍ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/2753>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

